

مصادر جرائم غسل الاموال في المنظومة القانونية الدولية:..... جرائم حاملي الياقات البيضاء وجرائم النخبة السياسية

يوسف بنناصر القاضي بالمحكمة الابتدائية بتطوان

ما من شك كون جرائم غسل الأموال ، أصبحت تشكل تحديا حقيقيا أمام اقتصاديات الدول عبر جميع أرجاء دول المعمور ، وأضحت تتطلب استنفاراً ومجهودات دولية مشتركة وعابرة للقارات لمجابهة هذه الظاهرة ، خاصة مع الحجم التصاعدي والخطورة البالغة لهذا النوع من الجرائم في اكتساح الأسواق البنمية والاقتصادية العالمية ، إذ أن الحجم التقريري للأموال التي تخضع للغسل والتبييض على المستوى الدولي تبلغ أكثر من 100 بليون دولار في أمريكا وحدها، وحوالي 300 بليون دولار في العالم برمته ، ويقدر حجم الأموال المغسولة بنحو 5 % من إجمالي الناتج العالمي و 8 % من حجم التجارة الدولية وهو ما يمثل زهاء 3 تريليونات دولار سنويا ، الشيء الذي جعل صناعة غسل الأموال تحتل المرتبة الثالثة عالميا من حيث حجم الأموال المشتركة

وإذا كانت أشكال وأنماط غسل الأموال تتسم بقابليتها للتغيير والتكيف مع ما يستجد في عالم الإجرام من تقنيات حديثة وأليات مبتكرة ، لتنفيذ هذه الجرائم ، فإن الوسط المصرفـي ، رغم ذلك يظل الموضع الأكثر استهدافـاً والوجهـة المفضلـة لمحترـفي غسل الأموال لتمرير خططـهم وتنفيذـاستراتـيجيـتهم في هذا المجال ، وما يساعدـ في ذلك ، نجد الأهمـية المتزاـيدة التي أصبحـت تحظـى بها المؤـسسـات البنـكـية والمـصرـفـية وكـذا مـختلف المؤـسسـات المـالـية أو الـاتـمنـانية وـتهاـفـتها لـاستـحدـاث خـدـمـات جـديـدة وـمـتـطـورـة تحـفـز عـمـلـائـها وـزـبـانـائـها – كما هو الشـأن بـالـنـسـبة لـعـلـيـات الـصـرـف وـالـتـحـوـيل الـنـقـدي بـوـاسـطـة الشـكـيـات العـادـية وـنـظـيرـتها السـيـاحـيـة وـالـحـوـالـات المـالـية الـإـلـكـتـرـوـنـية وـبـطـاقـات الـائـتمـان وـالـاعـتـمـادـات المـسـتـنـدـية وـمـخـلـف صـور وـأـشـكـال الـأـداء الـتـجـارـي البنـكـي وـالـدـولـي وـتـدـاـول الـعـمـلـات وـالـأـسـهـم إـلـى غـير ذلك من الـخـدـمـات وـالـعـرـوـض الـأـمـتـيـازـية الـجـديـدة التي اـصـبـحت تـتـسـمـ باـتسـاع دائـرة مجلـاـها ، وـشـسـاعـة مـدـاـها وـتـفـرعـ نـطـاقـها ، خـاصـة في عـصـر الـخـدـمـات الـرـقـمـيـة وـالـتـقـنيـات الـمـعـلـوـمـاتـيـة وـأـمـيـازـات الـإـنـتـرـنـيـت وـالـتـي جـعـلـ منها أـسـالـيـب وـأـنـمـاطـ مـتـمـيـزة ، وـسـهـلـة وـسـرـيـعـة من حيثـ الـأـداء معـ أـقـل قـدـر مـمـكـنـ منـ الرـقـابـة المـالـية وـالـمـصـرـفـية لـلـأـجـهـزة المـخـتـصـة ، وـمـنـ حيثـ أـلـيـات الـضـبـط وـالـرـصـد وـالـتـبـعـ خـاصـة فيـ مـيـدانـ الـبـنـوـكـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـة وـبـنـوـكـ الـوـيـبـ عـلـى شـكـلـ الـإـنـتـرـنـيـت وـيـقـيـناـ فإنـ هـذـا النـوـعـ منـ الـعـلـيـات بـشـكـلـيـها الـكـلاـسيـكيـ وـالـإـلـكـتـرـوـنـيـ وـالـمـعـلـوـمـاتـيـ يـشـكـلـ وـسـائـلـ نـمـوذـجـيـة وـمـحـفـزةـ تستـغـلـ منـ أـجـلـ إـخـافـ المـصـدرـ غـيرـ المـشـروعـ لـالـعـادـاتـ وـالـمـتـحـصـلـاتـ المـالـيةـ الـقـدـرةـ .

ولقد استفادت جرائم غسل الأموال من الإمكانيات المتعددة والتطورات المتلاحقة التي صنعتها إياها التكنولوجيا الحديثة وما وابتها من موجة واسعة لسياسة الانفتاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للدول ، كما أن محترفي هذه الجرائم يداومون على استحداث وابتكار أساليب وتقنيات متقدمة جدا بغية إيجاد قنوات آمنة لغسل أموالهم القذرة وشرعيتها كمرحلة أولى قبل إعادة تحريكتها وتداولها في الأسواق الاقتصادية والمالية في إطار انشطة اجرامية مركبة ضد القانون والتي يترتب عليها عائدات مالية مهمة من قبيل الاتجار في المخدرات أو الاتجار غير المشروع في السلاح أو السرقات المنظمة إلى غير ذلك من الأفعال والأنشطة المحظورة قانونا والتي يترتب عليها عائدات مالية مهمة تؤهل أصحابها لولوج عالم الإثراء غير المشروع ، أو ما يصطلح على تسميته أحيانا " بالإثراء القذر " ... أما المرحلة الثانية ، فتتمثل في البحث عن أفضل الطرق والسبل لتصريف هذه العائدات ومحاولته مظهرتها بمظهر الأموال المشروعة عن طريق تمويه مصدرها الحقيقي واحفاء الأصل الحقيقي لتملكها وكيفية تحصيل عائداتها .

... بيد أن التساؤل الذي يبقى مطروحا يتمثل بالأساس في ماهية مصادر الأموال غير المشروعة وطبيعتها ، وهل يتأتى حصرها في سياق تعداد محدد ، أم أنها تتسم بشساعة نطاقها وتعدد صورها ، ولماذا لجأت العديد من التشريعات - بما فيها التشريع المغربي نفسه - في أشاء تنظيمها لجرائم الأموال إلى التعريف بمصادر هذه الأموال وتحديد لها حصرا أو تقنيتها وسردها على سبيل المثال ... ؟

في هذا الصدد نبادر إلى القول أنه يستحيل حصر مصدر الأموال غير المشروعة ، وإن كانت ترتبط لدى غالبية المتبعين بجرائم الاتجار في المخدرات ... بل إن المنطق القانوني والواقع الموضوعي يفرض حقيقة حتمية مفادها أن هذه المصادر تتمد لتطبيق على جميع الأنشطة المحظورة المعترفة قاتلنا في حكم الأنشطة الإجرامية والتي تدر على أصحابها أموالا هامة ، يصعب تبرير مصدرها دون اللجوء إلى تقنية تبييض الأموال . غير أن ذلك لا يمنع من القول على أنه ثمة شبه إجماع دولي على تعداد أهم تلك المصادر ، وادا كان الاجماع المذكور يبيّن جرائم الاتجار في المخدرات الصاردة فيما يخص مرحلة هذه المصادر ، فإن ثمة فروع لاتقل أهمية عنها ، بل وتجاوزها لطبيعة شخص مرتكبها ، ونقصد في هذا السياق ولاريب جرائم ، جرائم حاملي البيانات البيضاء وجرائم النخبة السياسية ، فيما المقصود بهذه العينة من الجرائم ، وماهي خصوصيتها الاستثنائية وماهي طبيعة اشخاص مرتكبهاواخيرا ما هو تمويلها كمصدر ومرجعية جرائم غسل الأموال .

يشير هذا النوع من الجرائم الذي يحمل في طياته نوعا من التهم ، إلى جميع الأنشطة الإجرامية التي تقرفها أطراف وازنة أو شخصيات تتمتع بمكانة هامة ، على مستوى الهرم السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي ، كما قد يقرفها أيضا أشخاص يتمتعون في مراكز القرار المشرفة على بعض المجالات الحساسة أو الميدان ذات الأهمية ، حيث يعمدون إلى استغلال موقعهم لمباشرة أنشطة يجرّمها القانون ، إما بصفتهم فاعلين أصليين أو معنويين أو مساهمين أو مشاركين

كما يعمدون أيضا في تصوّر افتراضي معاكس - وبحكم ما هو مخول لهم من مهام بحكم منصبهم - إلى التغاضي العمدي عن اقتراف جرائم معينة أو عمليات مشبوهة ، مقابل الاحتفاظ لهم بنسبة معينة من عائداتها ، حيث يتم غسلها وترويجها في أنشطة مالية واقتصادية جديدة

ويبقى حجم هذا النوع من الجرائم ضئيلا مقارنة مع نظيره الأول المتعلق بالاتجار في المخدرات ، وهذا راجع لمجموعة من الاعتبارات ، من أهمها أن أصحاب مراكز القرار أو المتنمّقين في مناصب ومراسي سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية رفيعة ، غالبا ما يحظون بتكون معرفي وحملة حقوقية وقانونية على قدر كبير من الأهمية تتأيّب بهم عن الواقع في هذا المستنقع ، فضلا عن كونهم يحظون بثقة مراكز القرار الأولى بالدولة ويسعون دائما للحفاظ على مواقفهم ويطمحون إلى مراتب أعلى ، دون أن نغفل أن هذه العينة من الأشخاص ، ولا سيما بالنسبة للشخصيات السياسية والمالية ، يظلون دوما محط تتبع ورقابة من طرف الأجهزة الاستعلامية والمخابرات

وإذا كان حجم جرائم أصحاب البيانات البيضاء ، كما أسلفنا يبقى ضئيلا مقارنة مع الجرائم الأخرى فإنه في المقابل يتحقق إلى جانب عمليات الاتجار في المخدرات ، مؤشرا مرتفعا من حيث عائداته المالية الموجهة نحو التبييض ، وخاصة مثى ارتكبها أشخاص يحظون بمكانة سياسية هامة ، ومن أبرز النماذج لهذا النوع نذكر بالخصوص ، قضية رئيس الوزراء الأوكراني السابق "لوزارينكو" ، الذي عمد خلال مبادرته لمهامه كرئيس للوزراء بدولة أوكرانيا في الفترة الممتدة بين سنة 1994 و 1997 إلى استغلال منصبه والقيام بالعديد من الأنشطة المشبوهة والمحظورة قاتلنا بتوافق مع مافيات المخدرات والأسلحة ، والتي وفرت له سيولة نقدية هامة بلغت في مجموعها حوالي مليار دولار - وبالضبط 880 مليون دولار - ، منها 170 مليون دولار تم غسلها عبر حسابات سويسريّة ، وعلى اثر ذلك أدين لوزارينكو من طرف محكمة سويسريّة بالحبس النافذ لمدة سنة ونصف بتاريخ 29 يونيو من سنة 2000 ، وقد سبق هذه المحاكمة عملية اعتقال رئيس الوزراء الأوكراني السابق "لوزارينكو" من قبل السلطات الأمنية بسويسرا في سنة 1998 عند محاولته الدخول إلى التراب الوطني السويسري باستعمال جواز سفر مزور خاص بمواطني دولة بنما ، وأطلق سراحه مقابل كفالة مالية قدرها ثلاثة ملايين دولار أمريكي ... ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل إن السلطات القضائية الأمريكية في شخص المدعي العام في سان فرانسيسكو ، قام بإنجاز صك اتهام جديد في حق "لوزارينكو" بمعية مساعدته الرئيسي "كيرتشينكو" ، مضمّنه توجيه الاتهام للاثنين بتحويل ما يناهز 114 مليون دولار أمريكي على مدار سنتين انطلاقا من سنة 1994 إلى 1996 عبر مجموعة من

المؤسسات البنكية والمصارف الأمريكية منها على الخصوص ، البنك التجاري بسان فرانسيسكو ، وبنك الباسفيك ، ووست أمريكا بنك ، وبنك أو أمريكا ، وميرل لينش ، وافيت بوسن وبرتسون .

... وإذا كانت متابعة وإدانة رئيس الوزراء الأوكراني خطوة جديرة بالاهتمام في مجال محاربة غسل الأموال ، فإن ما يدعوه للاستغراب فإن أيًا من المؤسسات البنكية سواء بسويسرا أو الولايات المتحدة الأمريكية لم يتم توجيهه لائحة اتهام ضدها ، رغم علمها بالمصادر المشبوهة للأموال المحولة من طرف رئيس الوزراء الأوكراني السابق ، خاصة وأن التحريات الميدانية والتحقيقات الأمنية والاستخباراتية التي أطاحت بهذا الأخير ، والتي امتدت على مدى أكثر من سنتين، والتنسيق الأمني والقضائي الدولي بين الشرطة الفيدرالية الأمريكية وأجهزة التحقيق السويسرية ونظرتها بأوكرانيا وروسيا الاتحادية تبُث بشكل أو آخر تورط المؤسسات البنكية والمصرفية المذكورة في عملية غسل الأموال لرئيس الوزراء الأوكراني السابق ومعاونيه

روسيا الاتحادية نفسها لم تسلم من جرائم غسل الأموال المفترفة من قبل أصحاب اليابقات البيضاء ، فقد كشف المدعي العام الروسي السابق " يوري سكوراتوف " المتهم على ذمة قضية تتعلق بالشطط في استعمال السلطة واستغلال النفوذ ، أن بجعبته معلومات على قدر كبير من الأهمية والخطورة عن شخصيات في الهرم السياسي بموسكو والكريملين ، تعمد إلى استغلال مناصبها و مواقعها لغسل الأموال القدرة ، وقد انتهى المطاف بالمدعي العام الروسي المتهم إلى تقديم استقالته بطلب من الرئيس الروسي السابق بوريس يلتسين وكان ذلك في 18/3/1999

ومن أهم قضايا أصحاب اليابقات البيضاء في مجال غسل الأموال أيضاً ذكر قضية ، الجنرال النيجيري زكاريا أباشا ZAKKARI APPACHA فقد عرفت الحسابات الجارية لدى المؤسسة المصرفية سيتي بنك (City Bank) الكائنة بولاية نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية ، والخاصة بنجي الجنرال النيجيري زاكي أباشا ، الرجل القوي بنيgeria وأحد أهم مراكز القرار بلاغوس ، حركة غير عادية من حيث السيولة النقدية التي تم ضخها بالحسابات المذكورة ، حيث رصدت المصالح المختصة والمكلفة بالتتابع والرقابة ، إيداع مبالغ مالية هامة وفي ظرف وجيز بلغت حوالي 60 مليون دولار ، وكانت المبالغ المذكورة قد تم إيداعها تحت ستار مصدر صوري ، حيث تقمصها نجي الجنرال زاكي أباشا صفة تاجر بترول ، وعمداً بموازاة ذلك إلى فتح حساب جاري جديد لدى الفرع الرئيسي للمؤسسة المصرفية (سيتي بنك) بولاية نيويورك لكن هذه المرة باعتماد مصدر إيداع صوري مغاير على أساس أنها مالكي حصة الأسد في شركة مختصة بالنقل الجوي وتؤمن الجسر الجوي الرابط بين العاصمة النيجيرية لاغوس وولاية نيويورك ، رغم أن التحقيقات المجرأة عقب ذلك أكدت بما لا يدع مجالاً للشك أن الشركة المفترضة كمصدر للإيداع ، كانت عرضة للإفلاس وتوقفت عن مباشرة أنشطتها التجارية منذ سنة 1993 ، وقد استمرت عملية الإيداعات المتواصلة للأموال بالحسابات البنكية لدى مؤسسة " سيتي بنك " لتصل في مرحلة أولى إلى 35 مليون دولار ثم إلى 47 مليون دولار في مرحلة ثانية ، قبل أن يتم تحويلها بعد ذلك إلى الحسابات السويسرية التي تفرض سرية تامة على مصدر الأموال المودعة وهوية أصحابها .

ومن جهته فقد قام الجنرال زاكي أباشا ، بضخ أموال هامة لدى مؤسسة سيتي بنك بولاية نيويورك ، هذه الأخيرة التي عمدت ونظراً للحجم الكبير لهذه الأموال والتي قدرت في مجموعها الإجمالي ب 4 مليارات و 300 مليون دولار ، إلى توزيع هذه الأموال على الفروع المتعددة التابعة لها سواء بالولايات المتحدة الأمريكية أو غيرها من الفروع والوكالات في دول أجنبية وخاصة ببريطانيا

وقد تباهت السلطات الرسمية المكلفة بالتحقيق والبحث والرقابة المالية ، إلى أهمية حجم الأموال المودعة ودفعها إلى التشكك في مصدرها ، لتسفر هذه الأبحاث والتحقيقات في نهاية المطاف ، إلى وجود عملية كبيرة لغسل الأموال قام بها الجنرال النيجيري زاكي أباشا بمعية أفراد عائلته ، لتعمد السلطات القضائية بسويسرا إلى إعداد لائحة اتهام في حقه وحق كل من ثبت تورطه معه سواء من أبنائه أو باقي أفراد أسرته أو من المقربين منه ، تتضمن في عريضتها تهم غسل الأموال والاتّماء إلى منظمات إجرامية واحتلال أموال عمومية ، ويعقب هؤلاً بالسجن المركزي " كيري " بالعاصمة النيجيرية لاغوس ، بعد أن تمكناً من الإفلات من المثول أمام القضاء السويسري لمحاكمتهم ، لعدم وجود معاهدة ثنائية أو جماعية تسمح بتبادل المجرمين بين نيجيريا وسويسرا ... كما أسفرت هذه القضية أيضاً عن توجيه انتقادات لاذعة من منظمة التعاون الاقتصادي ، للململكة المتحدة ، لتقديرها في بسط رقابة حقيقة وفعالة على الحسابات المفتوحة

لديها وهوية أصحابها ، خاصة بعد ضبط أرملاة الجنرال زاكري أباشا بعد وفاته ، من قبل السلطات الأمنية والجماركية بالمطار وهي تستعد لتهريب أزيد من 38 حقيبة معبأة جميعها بالعملات الصعبة ونستحضر أيضاً كنموذج لجرائم غسل الأموال المفترفة من طرف أصحاب الياقات في قضية " تاندن " - نسبة إلى شركة مصرفيّة وهمية تحمل الاسم التجاري " تاندن للاستثمارات " - أصحابها الزبون السوري الذي لم يكشف عن هويته إلا بعد التحقيقات التي باشرها البنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي سنة 1996 ، ويتعلق الأمر بعمر بانغو الرئيس السابق لجمهورية الغابون ، وملخص القضية تعود إلى منتصف الثمانينيات من هذا القرن وبالضبط سنة 1985 ، حيث فتح الزبون السوري الذي فضل الإشارة إلى هويته بالرمز المشفر (OS) ، حساباً مصرفيّاً لدى مؤسسة سيتي بنك (City Bank) باسم شركة وهمية وصورية تدعى (تاندن للاستثمارات) وبتزامن مع ذلك تم فتح حساب جاري آخر باسم شركة وهمية أخرى بالجمهورية الفرنسية تدعى " يونتايون " ويدار حسابها انطلاقاً من العاصمة الفرنسية " باريس " ... ولقد وصلت المبالغ المالية التي تضخ أزيد من 130 مليون دولار ، وقد تميزت عملية الإيداع باستفادة الزبون السوري من اعتمادات مصرفيّة على شكل قروض متعددة بضمانة سيولة حسابه المصرفي قدرت في مجموعها بحوالي 50 مليون دولار ، معتمداً في ذلك على تقنية احتيالية تشبه إلى حد ما تقنية المقاصلة الصورية ، حيث يلغا إلى السحب النقدي لمبالغ مالية هامة ومكشوفة من حسابه المصرفي المفتوح لدى مؤسسة سيتي بنك في نيويورك منذ سنة 1985 ، ليتم عقب ذلك تغطية الكشف من خلال تحويلات نقية باعتماد الحسابات الجارية المفتوحة بالمصارف الفرنسية ، لخلق وضع صوري بأن المبالغ المحسوبة تمت تغطيتها من طرف شركة تاندن للاستثمارات ... وقد أحيرت هذه القروض بسرية تامة باعتماد تقنية صرف الشيكات المكشوفة لدى فرع مؤسسة سيتي بنك بالعاصمة الغابونية ، الأمر الذي كان من المنتظر معه استبعاد كل شبهة عن كون القروض الممنوحة تسدّد قيمتها انطلاقاً من حساب خارجي

وقد استمر الوضع على ما هو عليه دون إثارة أية شبّهات حول حقيقة الأموال والقروض أو كيفية ضخها بالحسابات الجارية أو تسدّد قيمتها ، إلى حدود سنة 1996 خلال الحملة التي دشنها بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي للكشف عن الخبايا والثغرات التي كانت تعرّي صناعة العمل المصرفي بالولايات المتحدة الأمريكية ، حيث أبدت في معرض رفاقتها على بعض الحسابات المفتوحة لدى مؤسسة سيتي بنك ، تحفظاً شديداً على الحساب المصرفي لشركة " تاندن الوهمية " وكذا على الارتفاع الملحوظ في عائدات العميل أو الزبون السوري غير المقربون بتبريرات قانونية وواقعية معتبرة بشأن مصدر ثروته ، أو الكيفية التي حصل بها على القروض أو التي عمل خلالها على سداد قيمة ذات القروض ، وهو الأمر الذي دفع باللجنة الأمريكية الفرعية الدائمة للتحقيقات سنة 1999 إلى إصدار توصية بإغلاق حساب الزبون " S.O " المفتوح لدى مؤسسة " سيتي بنك " خاصة بعد الشروع في مراجعة حساباته اعتباراً من سنة 1997 ، وإبداء مكتب مراقبة النقد الفيدرالي بالولايات المتحدة ارتياحاً حقيقياً في مصدر الودائع المحفوظة به ، أما تعليل قرار إغلاق الحساب البنكي فقد اعتمد على عنصر الشبهات الكثيرة والارتياح الواضح بشأن مصدر وسير هذا الحسابات . .

غير أن هذه الإجراءات الردعية المالية ، لم تستطع النيل من شخص الزبون ، أو فتح متابعة قضائية ضده لعدم ثبوت التهمة في حقه .

وأخيراً كنموذج عملي لهذه العينة من الجرائم ، نورد على سبيل المثال قضية راؤول ساليناس ، وهو الأخ الشقيق لرئيس دولة المكسيك " كارلوس ساليناس " والذي استمرت فترة حكمه للمكسيك من سنة 1988 إلى سنة 1994 ، وتتّلخص وقائع هذه النازلة في كون راؤول ساليناس ، استغل مكانته داخل الوسط الاقتصادي والسياسي المكسيكي وعلاقته الخاصة بـ مراكز القرار وخاصة أخيه كارلوس ساليناس الرئيس السابق لجمهورية المكسيك ، ليكون ثروة غير مشروعة في فترة زمنية محدودة ، فحاول إففاء الشرعية على مصدرها عن طريق محاولة فتح حسابات بنكية سرية ، وإنشاء العديد من المقاولات الوهمية والشركات الصورية ، ومن جملتها ذكر : (... مادلين للاستثمارات ، دونات للاستشارات - كروكا شركة محدودة المسؤولية - شركة دونات للاستشارات والمشورة - شركة هيتشوك للاستشارات) ... وببقى القاسم المشترك بين هذه الشركات أنها مجرد شركات وهمية وصورية ، إضافة إلى اعتماد السرية والمناورة عند محاولة الكشف عن تركيبتها من حيث هوية المساهمين فيها وخاصة بالنسبة (شركة تروكا TROUKA C.W.L.L) التي تم الاحتفاظ بوثائق ملكيتها وقانونها التأسيسي بجزر كايمان

وقصد تمويه عناصر الضبط المالي والرقابة الصرافية فإن راؤول ساليناس ، كان يلتاجأ إلى اعتماد تقنية الرموز السرية المشفرة ، والتي كشفت المصادر المختصة بعد انتهاء التحقيقات في شبهة لجوئه إلى غسل الأموال ، على أنها كانت تحمل الرقم 2 أو C.C2 ... وغایته في ذلك كانت تتحوّل ولا شك في اتجاه هاجس دفع أية تساؤلات محتملة عن مصدر ثروته ، مادام إن حجم هذه الثروة لا يتناسب مع مركزه المالي المفترض ، وكان يفوق بكثير الإمكانيات المالية والاقتصادية لهذا الأخير ، كما أنه لا مجال للمقارنة بينها وبين العائدات الحقيقية لراؤول ساليناس ،... وبالفعل فإن راؤول نسج علاقات خاصة إما مباشرة أو بصفة غير مباشرة مع لوبي الرشوة والفساد ، وسهل على العديد منها تحقيق مآربها ولو ضدًا على القانون ولا سيما في مجال الفوز بالصفقات العمومية الكبيرة أو في المجالات الاستثمارية أو المالية أو المصرفية أو الاقتصادية ... بل هناك من كان يتحدث – ولو لم يتثنّ لنا التتحقق من صحة هذا الادعاء من مصدر رسمي موثوق به ومستقل – أن راؤول ساليناس نسج شبكة عنكبوتية للاتجار في الممنوعات ولا سيما منها المخدرات الموجهة من كولومبيا وبعض دول أمريكا اللاتينية ، نحو الولايات المتحدة الأمريكية ، والاتجار غير المشروع في الأسلحة الموجهة إلى بعض الجماعات الثورية بأمريكا اللاتينية أو باقى دول المعمور .

ومرة أخرى يكون بنك سيتي بنك بالولايات المتحدة الأمريكية في قفص الاتهام، حيث أغلق أو بالأحرى تغافل التقصي عن مصدر الأموال المودعة لديه ، رغم أن حجم حركتها تجاوز السقف الاعتيادي ... وهذا أفتح القوس لأشير إلى أن المؤسسات البنكية العالمية تحمل وزراً كبيراً في عمليات غسل الأموال ، حيث تتجاهل عمداً وعن سبق إصرار ، البحث في مصدر حجم الأموال المودعة لديها والتي تتسم حركتها باللااعتياد ، وهي في ذلك لا تراعي سوى مصلحتها المالية والشخصية ... والأغرب في الأمر أن أجهزة الرقابة المالية والتقصي المصرفية تكتفي اتجاهها عقب كل تحقيق كشف عن عمليات كبرى لغسل الأموال ، بتوجيهه انتقادات دبلوماسية إن صح التعبير بذلك ، وغالباً ما تتخذ شكل توصيات بسبب إخفاقها في تطبيق الإجراءات التي تحول دون التتحقق من مشروعية مصدر الأموال المحولة والمودعة بحساباتها البنكية ... ويبقى النموذج الأبرز لهذه الحالة هو مصرف سيتي بنك بالولايات المتحدة الأمريكية ، الذي كان في أكثر من مناسبة قاتلة متميزة لغسل أموال أكثر قذارة ، لكن لم تتخذ ضده إجراءات ردعية صارمة

وبالنسبة لراؤول ساليناس ، فقد كانت الصدفة وحدها ، العامل الوحيد في الإطاحة به وكشف تورطه في عمليات غسل الأموال ، وكان ذلك عقب اعتقاله سنة 1995 على ذمة التحقيق في لائحة اتهام موجهة ضده بالقتل ، وقد أدت التحقيقات الفرعية بخصوص عائداته المالية إلى التشكيك في مصدرها ، لتدخل على الخط اللجنة الفرعية للتحقيقات المصرفية ، التي قامت بالتحقيق معه بشأن مصدر هذه الأموال وحقيقة الشركات والمقاولات الوجهية التي أحدثها ، لتخلص اللجنة إلى ثبوت تورط راؤول ساليناس في عملية واسعة لغسل الأموال

يوسف بنباصر القاضي بالمحكمة الابتدائية
بتطوان، والباحث في السياسة الجنائية الوطنية
والدولية* مدير مجلة الواحة القانونية *

benbaceryoussef@hotmail.com